

والصلة والسلام على من لا نبي بعده، وأكثراها ثواباً وأجرأ وأجل علومها فائدة ونفعاً علم (علل الحديث) ، لأن من شروط صحة الحديث انتفاء علل القادحة فيه. قال الخطيب البغدادي: (معرفة علل الحديث أَجَلُّ أنواع علم الحديث). ولأهمية هذا العلم وعظيم فائدته فقد أحببت التعريف به _ وقد كنت وعدت بذلك سابقاً والحمد لله على تيسيره _ وسيشمل التعريف بهذا العلم على جل مباحثه، أسأل الله أن ينفع بهذا البحث كاتبه وقارئه، وأن يجعل ذلك في موازين حسناتنا أجمعين، كتبه أخوكم: هشام بن عبد العزيز الخالف. المعید في قسم السنة وعلومها بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض. ذكر أهل اللغة في كتبهم معنى العلة، وجلهم يذكر أنها معنى المرض. لكن وجدت أشمل من ذكر معانيها وأوضح مبانيها هو ابن فارس في كتابه معجم مقاييس اللغة، عل: العين واللام أصول ثلاثة صحيحة: فالأول: العلل هو الشربة الثانية، ويقال: أَعْلَمِ الْقَوْمِ إِذَا شَرِبُوكُمْ عَلَّا، قال ابن الأعرابي في المثل: "ما زيارتك إيانا إلا على سوم عالة"، وإنما قيل هذا لأنها إذا كرر عليها الشرب كان أقل لشربها الثاني. قال الخليلي: (العلة حدث يشغل صاحبه عن وجهه، ويقال: اعتله عن كذا أي اعتقه، قال فاعتله الدهر وللدهر علل) . قال ابن الأعرابي: (علل المريض: يعل فهو عليل). المسألة الثانية: تعريف العلة في اصطلاح المحدثين. تبين لي من خلال النظر في كتب العلل واستعمال الأئمة لها وتعاريفهم إياها أن مصطلح العلة يستعمل عندهم باستعمالين: عام وخاص. فأما العلة بمعناها الخاص فهي سبب خفي يقدح في صحة الحديث. وأول من وجدته قد أبان عن هذا المعنى بوضوح هو أبو عبد الله الحاكم، حيث قال في معرفة علوم الحديث _ في النوع السابع والعشرين منه _ : (إنما يُعلَّمُ الْحَدِيثُ مِنْ أَوْجَهِ لِيْسَ لِلْجُرْحِ فِيهَا مَدْخُلٌ، فَإِنْ حَدِيثُ الْمَجْرُوحِ سَاقِطٌ وَاهٌ، وَعَلَةُ الْحَدِيثِ يَكْثُرُ فِي أَحَادِيثِ الْثَّقَاتِ أَنْ يَحْدُثُوا بِحَدِيثٍ لَهُ عَلَةٌ فَيَخْفِي عَلَيْهِمْ عِلْمَهُ فَيَصِيرُ مَعْلُولاً) . وهذا هو معنى قول عبد الرحمن بن مهدي: (لَئِنْ أَعْرَفْتُ عَلَةً حَدِيثَ عَنِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَكْتَبْتُ عَشْرِينَ حَدِيثًا لَيْسَ عَنِي) . ثم جاء بعده ابن الصلاح _ وقد حرر كلام الحاكم السابق _ فقال في مقدمته: (وهي (أي العلة) عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة فيه، فالحديث المועל هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تدقح في صحته مع أن ظاهره السالمة منها). قال ابن حجر: (فعلى هذا لا يسمى الحديث المنقطع _ مثلاً _ مَعْلُولاً، وَلَا حَدِيثًا رَأَوْهُ مَجْهُولًا أَوْ ضَعْفًا مَعْلُولاً إِذَا آلَ أَمْرَهُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كُونِهِ ظَاهِرَ السَّالِمَةِ مِنْ ذَلِكَ) . وفي هذا رد على من زعم أن المعلى يشمل كل مردود. وقال ابن حجر _ أيضاً _ : (وَقَدْ أَفْرَطَ بَعْضُ الْمُتَأْخِرِينَ فَجَعَلَ الْانْقِطَاعَ قَدِيدًا فِي تَعْرِيفِ الْمَعْلُولِ، فَقَرَأُتْ فِي الْمَقْنَعِ لِلشِّيخِ سَرَاجِ الدِّينِ أَبْنَ الْمَلْقَنَ قَالَ: ذَكَرَ أَبْنُ حَبِيشَ فِي كِتَابِ عِلْمِ الْحَدِيثِ أَنَّ الْمَعْلُولَ يُشَرِّطُ فِيهِ شَرْطَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنْ تَكُونَ الْعَلَةُ فَادِحةٌ فِي صَحَّةِ الْحَدِيثِ، وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ الْعَلَةُ قَادِحةٌ فِي صَحَّةِ الْحَدِيثِ. وَلَذَا قَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي الْمَوْقَظَةِ: (إِنْ كَانَتِ الْعَلَةُ غَيْرَ مُؤْثِرَةً، بَأْنَ يَرْوَى ثَبَّتُهُ عَلَى وَجْهِهِ، وَقَدْ سَاقَ الدَّارِقَطَنِيُّ كَثِيرًا مِنْ هَذَا النَّمَطِ فِي كِتَابِ الْعَلَلِ فَلَمْ يَصِبْ، وَقَالَ أَبْنُ حَجَرٍ مَعْقِبًا عَلَى تَعْرِيفِ أَبْنِ الصَّالِحِ لِلْحَدِيثِ الْمَعْلُولِ: (وَفِي هَذَا ردٍّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمَعْلُولَ يُشَمَّلُ كُلَّ مَرْدُودٍ) . قَالَ: وَلَا شَكٌ فِي خَطَا قَصْرِ تَعْرِيفِ الْحَدِيثِ الْمَعْلُولِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ أَبْنُ الصَّالِحِ، لَأَنِّي وَجَدْتُ الْأَئِمَّةَ الْمُتَقْدِمِينَ قَدْ أَطْلَقُوا الْعَلَةَ بِمَعْنَى أَعْمَمِ مَا سَبَقَ _ كَمَا سَيَّأَتِيَ _، وَقَدْ أَفْرَطَ بَهْدَا أَبْنِ الصَّالِحِ كَمَا سَنَوْرَدَ كَلَامَهُ بَعْدَ قَلِيلٍ. وَإِنَّمَا أَرَادَ الْحاَكِمَ فِي تَعْرِيفِهِ لِلْحَدِيثِ الْمَعْلُولِ بِيَابِنِ أَدْقَ صُورَهُ وَأَعْمَضَ أَنْوَاعَهُ _ وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى وَرَدَتْ عَبَاراتٌ لِلْأَئِمَّةِ ذَكَرُوهَا فِيهَا صَعْوَدَهُمْ هَذَا الْعِلْمُ وَغَمْوُضُهُ وَدَقَّتِهِ _ وَلَذِكَ أَوْرَدَ الْحاَكِمَ بَعْدَ تَعْرِيفِهِ السَّابِقِ قَوْلَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيِّ: (لَئِنْ أَعْرَفْتُ عَلَةً حَدِيثَ عَنِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَكْتَبْتُ عَشْرِينَ حَدِيثًا لَيْسَ عَنِي) . وَلَذِكَ أَوْرَدَ الْحاَكِمَ بَعْدَ تَعْرِيفِهِ السَّابِقِ قَوْلَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيِّ: (لَئِنْ أَعْرَفْتُ عَلَةً حَدِيثَ عَنِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَكْتَبْتُ عَشْرِينَ حَدِيثًا لَيْسَ عَنِي) . وَالنَّاظِرُ فِي كَلَامِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ _ وَالْمُتَقْدِمِينَ مِنْهُمْ خَاصَّةً _ يَجْدِهِمْ يَطْلُقُونَ الْعَلَةَ فِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَى أَعْمَمِ مَا تَقْدِيمَهُ هُنَّ كُلُّ سَبَبٍ يَقدحُ فِي صَحَّةِ الْحَدِيثِ سَوَاءً كَانَ غَامِضًا أَوْ ظَاهِرًا، وَكُلُّ اختلافٍ فِي الْحَدِيثِ سَوَاءً كَانَ قَادِحًا أَوْ غَيْرَ قَادِحٍ. قَالَ أَبْنُ الصَّالِحِ بَعْدَ أَنْ عَرَفَ الْعَلَةَ بِمَعْنَى الْخَاصِّ: (ثُمَّ أَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ يَطْلُقُ اسْمَ الْعَلَةِ عَلَى مَا ذَكَرَنَاهُ مِنْ باقيِ الْأَسْبَابِ الْقَادِحَةِ فِي الْحَدِيثِ، الْمُخْرِجَةُ لَهُ مِنْ حَالِ الصَّحَّةِ إِلَى حَالِ الْضَّعْفِ، الْمَانِعَةُ مِنَ الْعَمَلِ بِهِ عَلَى مَا هُوَ مَقْتُضَى لِفَظِ الْعَلَةِ فِي الْأَصْلِ) . وَلَذِكَ تَجَدُّ فِي كِتَابِ عَلَلِ الْحَدِيثِ الْكَثِيرَ مِنَ الْجُرْحِ بِالْكَذْبِ وَالْغَفْلَةِ وَسَوْءِ الْحَفْظِ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْجُرْحِ. ثُمَّ إِنْ بَعْضَهُمْ أَطْلَقَ اسْمَ الْعَلَةِ عَلَى مَا لَيْسَ بِقَادِحٍ مِنْ وَجْهِ الْخَلَافِ، نَحْوَ إِرْسَالِ مَنْ أَرْسَلَ الْحَدِيثَ الَّذِي أَسْنَدَهُ الثَّقَةُ الْخَاطِبَ، حَتَّى قَالَ: مِنْ أَقْسَامِ الصَّحِيحِ مَا هُوَ صَحِيحٌ مَعْلُولٌ!، كَمَا قَالَ بَعْضَهُمْ: مِنْ الصَّحِيحِ مَا هُوَ صَحِيحٌ شَازِ! . قَالَ أَبْنُ حَجَرٍ مَعْقِبًا كَلَامَ أَبْنِ الصَّالِحِ السَّابِقِ: مِرَادُهُ بِذَلِكَ أَنَّ مَا حَقَّقَهُ مِنْ تَعْرِيفِ الْمَعْلُولِ قَدْ يَقُوِّمُ فِي كَلَامِهِمْ مَا يَخَالِفُهُ، وَطَرِيقُ التَّوْفِيقِ بَيْنَ مَا حَقَّقَهُ الْمُصْنَفُ وَبَيْنَ مَا يَقُوِّمُ فِي كَلَامِهِمْ أَنَّ اسْمَ الْعَلَةِ إِذَا أَطْلَقَ عَلَيْهِ حَدِيثٌ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنَّهُ صَحِيحٌ مَعْلُولاً اسْتِلْاحًا. إِذَا

المعلول ما علته قادحة خفية، والعلة أعم من أن تكون قادحة أو غير قادحة، ولهذا قال الحاكم: " وإنما يعل الحديث من أوجه ليس فيها للجرح مدخل ". قلت: وقول ابن حجر: (أن اسم العلة إذا أطلق على حديث لا يلزم منه أن يسمى الحديث معلولاً أصطلاحاً) بعيد، وإلا فماذا يسمى حينئذ؟! كلام ابن الصلاح صحيح، والأمثلة كثيرة جداً على ما ذكره ابن الصلاح من وجود أنواع من الجرح في كتب العلل. وقد يذكرون الحديث في كتب العلل لا لوجود جرح في أحد رواتها! وإنما من أجل عدم سمع راو من آخر، كما في علل ابن أبي حاتم: (138). بل وجدت ابن أبي حاتم أورد في كتابه العلل أحاديث لأغراض أخرى! فأورد أحاديث من أجل الاستفهام عن أحد الرواة الواردين في الإسناد من هو؟! : (295)، أو للسؤال عن نسب راو: (1718)، أو لأجل تعين مبهم: (2740). بل أعجب من هذا إدخاله حديثاً من أجل ما أشكل فيه من جهة العقيدة وما المراد به! : (2118). أو لأجل استنباط حكم فقهى قد يكون غريباً: (1217) !! ولذا قال الصناعي بعد أن ذكر تعريف ابن الصلاح: (وكان هذا تعريف اغلبي للعلة، وإلا فإنه سيأتي أنهم قد يعلون بأشياء ظاهرة غير خفية ولا غامضة، ويعلون بما لا يؤثر في صحة الحديث). وقد حاول السخاوي أن يخرج وجود العلل التي ليست بخفية في كتب العلل فقال: (ولكن ذلك منهم (أي من أصحاب كتب العلل الذين يذكرون ما ليس بخفي) بالنسبة للذى قبله قليل، على أنه يتحمل أيضاً أن التعليل بذلك من الخفي، لخفاء وجود طريق آخر ينجر بها ما في هذا من ضعف، فائدة الفائدة الأولى: في قول ابن الصلاح: (وسمى الترمذى النسخ علة). قلت: وقد أخذه ابن الصلاح من قول الترمذى في علل الصغير: (جميع ما في هذا الكتاب من الحديث معمول به ما خلا حديثين، وقد بينا (علة) الحديثين جميعاً في الكتاب). قال ابن رجب في شرحه لهذه الجملة: (فإنما بين ما قد يُستدل به للنسخ لا أنه بين ضعف إسنادهما) . لا أنه علة في صحته، لاشتمال الصحيح على أحاديث منسوخة، ولا ينبغي أن يجري مثل ذلك في التخصيص). وقال ابن حجر: (مراد الترمذى أن الحديث المنسوخ مع صحته إسناداً ومتناً طرأ عليه ما أوجب عدم العمل به وهو الناسخ، ولا يلزم من ذلك أن يسمى المنسوخ معلولاً أصطلاحاً كما قررت). قلت: وقد تقدم ما في كلام ابن حجر من نظر في حصره للحديث المعلول بما وقعت فيه العلة على أصطلاح المتأخرین. وليس الأمر كذلك! (246). الفائدة الثانية: أفرد المتأخرین من كتبوا في علوم الحديث أبواباً ومصطلحات حديثية، وهي في حقيقة الأمر داخلة في العلل، كالاختلاف في الوصل والإرسال والرفع والوقف والموقف والمقلوب والمدرج والمضطرب وزيادة الثقة والشاذ. المسألة الثالثة: علاقة المعنى اللغوي بالمعنى الاصطلاحي. هناك علاقة بين المعنيين تظهر لنا فيما يلي: فعلاقة المعنى الاصطلاحي بالمعنى اللغوي الأول وهو التكرار ظاهرة، لأن الحديث المعلول لا يتبيّن فيه سبب الضعف إلا بعد تكرار النظر فيه، لأنه كما سبق فيه خفاء، ولذا لا بد من تكرار النظر في الحديث حتى تتبيّن سلامته من العلل الخفية. وأما علاقة المعنى الاصطلاحي بالمعنى اللغوي الثاني وهو العائق بعوق، فإن الحديث المعلول عاقته العلة عن تصحيحه والعمل به. وأما علاقة المعنى الاصطلاحي بالمعنى اللغوي الثالث وهو المرض فهي علاقة ظاهرة أيضاً، وذلك أن العلة إذا طرأت في الحديث أوجبت ضعفه. والظاهر مما سبق إيراده أن أقرب هذه المعاني إلى أصطلاح المحدثين هو المعنى الثالث. إلا أن للمعنيين الآخرين علاقة بالعلة عند المحدثين، فالمعنى اللغوي الأول يدخل في وسيلة تحصيل العلة، والمعنى الثاني هو نتيجة وثمرة وجود العلة المسألة الرابعة: ما هو القياس في الحديث الذي طرأت عليه العلة؟ إلا أن المحدثين استعملوها (معلول)، وممّن استعملها منهم: البخاري في قصته المشهورة مع مسلم لما سأله عن علة حديث كفارة المجلس، وانظر مثلاً آخر في: علل الترمذى (1/206). الترمذى في سننه: (1/163) (3/427). أبوداود في رسالته لأهل مكة (34). ابن حبان في صحيحه (3/408). الحاكم في معرفة علوم الحديث (59,322). وابن عبد البر في التمهيد (16). وقد اختلف أهل اللغة في جواز هذا الاستعمال: علٰ يعلٰ وأعتلٰ، ورجل عليل. سميت بذلك للينها وموتها. واستعمل أبو إسحاق لفظة المعلول في المتقارب من العروض ثم قال: (والمتكلمون يستعملون لفظة المعلول في هذا كثيراً، وبالجملة فلست منها على ثقة ولا ثلح، لأن المعروف إنما هو أعله الله فهو معلٰ. اللهم إلا أن يكون على ما ذهب إليه سيبويه من قولهم: مجنون ومسلول من أنه جاء على جننته وسألته، فيخطئون فيه، والفعل منه علٰ له، وقد أعله الله تعالى) . ولا تقل: معلول، والمتكلمون يقولونها، ولست منه على ثلح) . قال ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث المشهور بمقدمة ابن الصلاح النوع الثامن عشر: الحديث المعلول، ويسميه أهل الحديث المعلول، وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس: (العلة والمعلول) = مرذول عند أهل العربية واللغة). قال الزركشي: (والصواب أنه يجوز أن يُقال: علٰ فهو معلول، إلا أنه قليل. ومنهم من نص على أنه فعل ثلاثي وهو ابن القوطية في كتاب الأفعال، والشيء أصابته العلة) انتهى. وكذلك قاله قطربي في كتاب فعلت وأفعلت، وكذلك الليبي، وقال أحمد صاحب الصحاح: (علٰ الشيء فهو معلول من العلة). ويشهد لهذه العلة قولهم: عليل، كما يقولون قتيل وجريح، وقال العراقي: (واعتراض عليه (أي على ابن الصلاح) بأنه قد حكاه جماعة من أهل اللغة،

منهم: قطرب فيما حكاه اللبلي، والجوهري في الصاح، حكاها صاحب الصاح والمطرزي وقطرب، وتبعهم غير واحد. لأن نقول: المستعمل عند المحدثين والفقهاء والأصوليين إنما يقصدون به أن غيره أعله، لا أنه عُلّ بنفسه. والذي ذكره الجوهرى: (عُلّ الشيء فهو معلوم، وما ذكره في أول المادة من أن عَلَّهُ الثلثي يتعدى فذاك في السقي (أى بمعنى سقاه)، وحينئذ فصواب الاستعمال إذا كان من أعلّ). والذي يظهر لي هو جواز استعمال (معلوم) في وصف الحديث الذي طرأ على العلة، وذلك لأمور: الأول: أنه قد أجاز هذا الاستعمال بعض كبار أئمة اللغة كقطرب والجوهري والمطرزي وابن القوطيه وغيرهم، ولذا لم يجزم ابن سيده بخطأ هذا الاستعمال. ولذا قال السخاوي: (إلا أن مما يساعد صنيع المحدثين ومن أشير إليهم استعمال الزجاج اللغوي له، الثاني: أن له مخرجاً لغويًا. قال الفيومي في المصباح المنير: (العلة: المرض الشاغل، قيل: من النوادر التي جاءت على غير قياس، وليس كذلك فإنه من تداخل اللغتين، والأصل أعله الله فهو معلوم، أو من عَلَّهُ فيكون على القياس، وجاء معلم على القياس لكنه قليل الاستعمال). الثالث: أن المحدثين استعملوا (معلوم) والذي هو اسم مفعول لـ (علّ) بمعنى التكرار = استعملوه اسمًا مفعولاً لـ (أعلّ) بمعنى المرض _ والتي لا يصح عند أهل اللغة استعمال معلوم منها _ ولعل هذا جائز نظراً لأن أصل الكلمتين واحد، ولو وجود علاقة بين معنى الكلمتين، استعمال (معلوم) أولى من استعمال بعض المحدثين (كابن الصلاح ومن جاء بعده) لـ (معلم) ، وهذا لا يناسب المعنى الذي أراده المحدثون إلا بتجوز. ومن من انتقده: الزركشي حيث قال: (وأما قول المحدثين: عَلَّهُ فلان بكذا، وإنما هو مشهور عندهم بمعنى أله بالشيء وشغله، لكن استعمال المحدثين له في هذا المعنى على سبيل الاستعارة) . لا معلم، من تعليل الصبي بالطعام، وأما بلا معلم واحدة فهو الأكثر في كلام أهل اللغة، وفي عبارة أهل الحديث أيضاً، لأن أكثر عبارات أهل الحديث في الفعل أن يقولوا: أعله فلان بكذا، وقياسه معلم، وتقديم قول صاحب الحكم أن المعروف إنما هو أعله الله فهو معلم، وقال الجوهرى: لا أعلك الله أى لا أصايك بعلة) . وبتعهما على ذلك السخاوي وذكرها الأنصارى والصنعاني وظاهر الجزائري. ولو لا خشية الإطالة لذكرت كلامهم. لما كانت العلة سبباً خفيًا غامضًا كان لا بد من وجود طرق ترشد إلى وجودها، ووسائل تعين على الوقوف عليها، ومن خلال كلام العلماء في هذا العلم وممارستي له تبين لي أنه لا بد من عدة خطوات حتى يمكن معرفة سلامية الحديث من العلة أو وجودها فيه: وإليك هذه الخطوات: أولاً: جمع طرق الحديث: وقد كان المحدثون يهتمون بذلك ويؤكدون عليه: قال أحمد: (الحديث إذا لم تُجمع طرقوه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه ببعض) . وقال علي بن المديني: (الباب إذا لم تُجمع طرقوه لم يتبيّن خطاؤه) . وقال عبد الله بن المبارك: (إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض) . وقال أيضاً: (لو لم نكتب الحديث من ثلاثة وسبعين وجاهاً ما عقلناه) . وقال أيضاً: (لو لم نكتب الحديث من مائة وجه ما وقعنا على الصواب) . وللمحدثين في ذلك الأخبار الكثيرة، قال ابن حبان: (سمعت محمد بن إبراهيم بن أبي شيخ المطلي يقول: جاء يحيى بن معين إلى عفان ليسمع منه كتاب حماد بن سلمة) . فقال له: سمعتها من أحد؟ قال: نعم، حدثني سبعة عشر نفساً عن حماد بن سلمة، فقال: والله لا حدثتك. فقال: إنما هو درهم وانحدر إلى البصرة وأسمع من التبونذكي، فقال: شأنك. فقال له موسى: لم تسمع هذه الكتب من أحد؟ قال: سمعتها على الوجه من سبعة عشر نفساً وأنت الثامن عشر! . فقال: وماذا تصنع بهذا؟ فقال: إن حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردت أن أميز خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء عنه وقال واحد منهم بخلافه، علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميّز بين ما أخطأه هو بنفسه وبين ما أخطأه عليه) ثانياً: الموازنة بين الطرق: وفي هذه الخطوة يتم المقارنة بين طرق الحديث بعد جمعها، فإن اتفقت الطرق ولم يوجد بينها اختلاف علمنا حينئذ سلامية الحديث من العلة. قال ابن حجر: (السبيل إلى معرفة سلامية الحديث من العلة كما نقله المصنف (أى ابن الصلاح) عن الخطيب: أن يُجمع طرقوه، فإن اتفقت رواته واستووا ظهرت سلامته، فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف) قلت: وإن وجد اختلاف بين هذه الطرق (كالاختلاف بين الوصل والإرسال والوقف والرفع ونحوه) فلا بد حينئذ من تحديد الراوى الذي اختلف عليه ومعرفة الأوجه التي رویت عنه، ثم يكون الترجيح بين هذه الطرق بقرارئن كثيرة لا يمكن حصرها. ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده، وقال ابن الصلاح: (ويستعان على إدراكها بتفرد الراوى وبمخالفته غيره له، مع قرائين تنضم إلى ذلك تبنيه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو دخول حديث في حديث، أو وهم وأهم بغير ذلك، وإنما تدرك علتها بأمور أخرى): قال ابن رجب: (حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك). وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه إلى أهله، إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خصوا بها عن سائر أهل العلم) . الفصل الثالث: أقسام العلة وأنواعها. تقسيم العلة

بحسب تأثيرها. فالعلة بحسب تأثيرها على قسمين: **1** علة قادحة: وهي العلة التي يُضعف الحديث من أجلها. **2** وعلة غير قادحة: وهي العلة التي لا يُضعف بها الحديث.

ب تقسيم العلة بحسب محلها. فالعلة بحسب محلها على قسمين أيضاً: وسيأتي أمثلة للتقسيمين السابقين في التقسيم الثالث.

ج تقسيم العلة بحسب تأثيرها ومحلها معاً. من خلال التقسيمين السابقين يمكن لنا ظهور هذا التقسيم الثالث، وهذا التقسيم هو الذي ذكره ابن حجر في نكته على ابن الصلاح فإنه قال: إذا وقعت العلة في الإسناد قد تقدح وقد لا تقدح، وإذا قدحت فقد تختلف القدح في المتن. وكذا القول في المتن سواء. فالأقسام على هذا ستة: **فمثلاً ما وقعت العلة في الإسناد ولم تقدح مطلقاً**: ما يوجد مثلاً من حديث مدلس بالمعنى، فإن ذلك علة توجب التوقف عن قبوله، فإذا وجد من طريق أخرى قد صرخ فيها بالسمع تبين أن العلة غير قادحة. وكذا إذا اختلف في الإسناد على بعض رواه، فإن أمكن الجمع بينها على طريق أهل الحديث بالقرائن التي تحف الإسناد تبين أن تلك العلة غير قادحة.

و مثال ما وقعت العلة فيه في الإسناد دون المتن: ما مثل به المصنف من إبدال راو ثقة براو ثقة، وهو بقسم المقلوب أليق. فإن أبدل راو ضعيف براو ثقة وتقديح فيه دون المتن أيضاً إن لم يكن له طريق أخرى صحيحة.

ث مثال ما وقعت العلة في المتن دون الإسناد ولا تقدح فيه: فإن القدر ينتفي عنها.

ج مثال ما وقعت العلة فيه في المتن واستلزمت القدر في الإسناد: ما يرويه راو بالمعنى الذي ظنه يكون خطأ والمراد بلفظ الحديث غير ذلك، فإن ذلك يستلزم القدر في الراوي فيجعل الإسناد.

د مثال ما وقعت العلة في المتن دون الإسناد: ما ذكره المصنف (أي ابن الصلاح) من أحد الألفاظ الواردة في الحديث أنس وهي قوله (لا يذكرون باسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها).

هـ تقسيم العلة بحسب صورها. وقد قسمها أبو عبد الله الحاكم في كتابه معرفة علوم الحديث (113) إلى عشرة أقسام، ولم يذكر تعريفاً لكل نوع وإنما اكتفى ببيان أمثلة لكل نوع. وجاء السيوطي بعده في تدريب الراوي (1/258) وذكر هذه الأنواع باختصار معرفاً لكل نوع منها، فقال: وقد قسم الحاكم في علوم الحديث أجناس المعلم إلى عشرة، ونحن نلخصها هنا بأمثلتها. أحدها: أن يكون السندي ظاهره الصحة وفيه من لا يعرف بالسمع من روى عنه.

كـ حديث موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جلس مجلساً فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم سبحانه الله وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك واتوب إليك غفر له ما كان في مجلسه ذلك. فروى أن مسلماً جاء إلى البخاري وسألته عنه فقال هذا حديث مليح إلا أنه معلوم حدثنا به موسى بن إسماعيل ثنا وهيب ثنا سهيل عن عون بن عبد الله قوله وهذا أولى لأنه لا يذكر لموسى بن عقبة سمع من سهيل. الثاني أن يكون الحديث مرسلاً من وجه رواه الثقات الحفاظ، ويُسند من وجه ظاهره الصحة. كحديث قبيصة بن عقبة عن سفيان عن خالد الحذاء وعاصم عن أبي قلابة عن أنس مرفوعاً أرحم أمتى أبو بكر وأشارهم في دين الله عمر الحديث. قال فلو صاح إسناده لأخرج في الصحيح، إنما روى خالد الحذاء عن أبي قلابة مرسلاً.

الثالث أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي ويروى عن غيره لاختلاف بلاد رواه كرواية المدینيين عن الكوفيين. كحديث موسى بن عقبة عن أبي إسحق عن أبي بردة عن أبيه مرفوعاً إني لاستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة. قال هذا إسناد لا ينظر فيه حديثي إلا ظن أنه من شرط الصحيح، والمدینيون إذا رروا عن الكوفيين زلقوا، وإنما الحديث محفوظ عن رواية أبي بردة عن الأغز المزنبي.

قال أخرج العسكري وغيره هذا الحديث في الوحدان وهو معلوم، أبو عثمان لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ولا رأه، وعثمان إنما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه، وإنما هو عثمان بن أبي سليمان. الخامس: أن يكون روى بالمعنى وسقط منه رجل دل عليه طريق أخرى محفوظة. كحديث يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن رجل من الأنصار أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فرمى بنجم فاستثار الحديث. قال وعلته أن يونس مع جلالته قصر به، وإنما هو عن ابن عباس حديثي رجال، هكذا رواه ابن عبيدة وشعيـب وصالـح والأوزاعـي وغيـرـه عن الزهـري.

السادس: أن يختلف على رجل بالإسناد وغيره ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد. ك الحديث علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال قلت يا رسول الله مالك أفصحتنا؟ الحديث. قال وعلته ما أنسد عن علي بن خشرم حدثنا علي بن الحسين بن واقد بلغني أن عمر فذكره.

السابع: الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجهيله. ك الحديث الزهري عن سفيان الثوري عن حاج بن فرافصة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً مرفوعاً غر كريم والفارج خب لئيم. قال وعلته ما أنسد عن محمد بن كثير حدثنا سفيان عن حاج عن أبي سلمة فذكره.

الثامن: أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة فإذا رواها عنه بلا واسطة فعلتها أنه لم يسمعها منه.

الحاديـس: ك الحديث يحيى ابن أبي كثـير عن أنسـ أنـ النبيـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كانـ إذاـ أـفـطـرـ عـنـ أـهـلـ بـيـتـ قـالـ أـفـطـرـ عـنـكـ الصـائـمـونـ الـحـدـيـثـ. قالـ فـيـ حـيـيـ رـأـيـ أـنـساـ وـظـهـرـ مـنـ غـيرـ وـجـهـ أـنـهـ لمـ يـسـعـ مـنـهـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ.

ثم أسنده عن يحيى قال حدثت عن أنس فذكره.